10037 - وقد أخبرنا أبو عبد ا الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا الحسن بن بشر ثنا المعافى بن عمران عن الأوزاعي عن أيوب بن موسى عن نافع عن بن عمر قال قال رسول ا Y A من أهدى بدنة تطوعا فعطبت فليس عليه بدل وان كان نذرا فعليه البدل كذا روي بهذا الإسناد عن الأوزاعي وأظنه وهما فإنما رواه غيره عن الأوزاعي عن عبد ا بن عامر الأسلمي وعبد ا بن عامر يليق به رفع الموقوفات وا أعلم